



محضر اجتماع رقم (8)

في تمام الساعة ٥:٠٠ م من يوم الخميس بتاريخ ٢٣ / ٢ / ١٤٤٣هـ الموافق ٩ / ٣ / ٢٠٢١م،

بمقر لجنة التنمية الاجتماعية النسائية الأهلية بابها

برئاسة الأستاذة: مها محمد مفرح الشهري

بعنوان: مناقشة تعديل سياسات وحدة التطوع

وحضور كلاً من الأعضاء التالية أسمائهم:

م	الاسم	صفته باللجنة	التوقيع
1	مهرة محمد أحمد العسيري	النائبة	
2	خيرية راسم زايد عسيري	أمينة الصندوق	
3	منى حسين محمد القحطاني	عضو	

واعتذر كلاً من:

م	الاسم	صفته باللجنة
1	آسيا سليمان المتحمي	عضو
2	علوه علي إبراهيم عسيري	عضو
3	حليمة إبراهيم يحيى السعدي	عضو
4	منى ناصر صالح آل دوسري	عضو

وذلك لمناقشة التالي:

- مناقشة تعديل سياسات واجراءات وحدة التطوع.
- الاطلاع على ميزانية الربع الثاني والثالث لعام ٢٠٢١م.





وقد تم اتخاذ القرارات التالية (التوصيات) :

.1

هو اتفاق شرفي بين المتطوع واللجنة للتطوع لفترة زمنية محددة

اتفاقية التطوع

تعديل باعتماد المجلس:

- اتفاقية التطوع: هو اتفاق شرفي بين المتطوع واللجنة للتطوع لفترة زمنية محددة، ويكتفى به للمنوطعين الجدد وفرص السكرتارية وقسم الموارد المالية.

2. يضاف إلى سياسة التخطيط والتعزيز باعتماد المجلس:

5- تفرغ العاملين للتطوع باللجنة

السياسة:

- تتبّنى اللجنة نشر ثقافة التطوع بين العاملين باللجنة وتبيّن أسباب ودوافع إشراكها لهم.
- الإجراءات:

- يقوم مسؤول التطوع بنشر ثقافة التطوع بين العاملين في اللجنة عن طريق إقامة الأنشطة والورش بشكل دوري بحيث يتقبل العاملون في اللجنة أنهم شركاء في تحقيق رؤية ورسالة وأهداف وحدة التطوع في اللجنة.
- تساند الادارة العليا في تطوير وحدة التطوع عن طريق المشاركة بالمقترنات والأليات الخاصة باستدامة العاملون باللجنة في التطوع.
- يقوم المدير التنفيذي ببناء الفرص التطوعية الخاصة باحتياجهم واعتمادها من مسؤول التطوع.
- تفرغ العاملين باللجنة لقضاء 4 ساعات أسبوعية في التطوع.





خامساً/ الدعم والإشراف

إقامة المبادرات المقدمة من الفرق التطوعية

السياسة

- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد المبادرات المقدمة من المتطوعين أو الفرق التطوعية
- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد الدورات التدريبية المقدمة من المتطوعين أو الفرق التطوعية

الإجراءات

- يقدم الفريق التطوعي الوثائق الخاصة بالمبادرة والتي تلخص الخطة ، وأسماء المندفدين وسجلاتهم المدنية ، ومكان إقامة الفعالية ، والموارد الازمة إلى مسؤول التطوع في اللجنة
- يلتزم مسؤول التطوع برفع الوثائق للمدير التنفيذي لمراجعتها والموافقة عليها
- في حال الموافقة يقوم المدير التنفيذي برفع طلب المبادرة إلى الجهة المشرفة ومن ثم الإذارة
- بعد موافقة الجهة المشرفة والأمانة يقوم مسؤول التطوع بتبلغ الفريق لبدء تنفيذ المبادرة
- يقوم المتطوع بتسلیم المادة العلمیة لمسؤول التطوع قبل تقديم الدورة بمدة لا تقل عن أسبوع
- يقوم مسؤول التطوع باعتماد المادة العلمية من قسم البرامـج

التعديل باعتماد المجلس:

• إقامة المبادرة من الفرق التطوعية والمتطوع الفردي.

السياسة:

- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد المبادرات المقدمة من المتطوع الفردي أو الفرق التطوعية.
- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد الدورات التدريبية المقدمة من المتطوع الفردي أو الفرق التطوعية.



الإجراءات:

- يقدم المتطوع الفردي أو الفريق التطوعي الوثائق الخاصة بالمبادرة والتي تتضمن الخطة، وأسماء المندفدين وسجلاتهم المدنية، ومكان إقامة الفعالية، والموارد الازمة إلى مسؤول التطوع في اللجنة.
- يقوم المسئول التطوع برفع الوثائق للمدير التنفيذي لمراجعتها والموافقة عليها.
- في حال الموافقة يقوم المدير التنفيذي برفع طلب المبادرة إلى الجهة المشرفة ومن ثم الأمانة.
- بعد موافقة الجهة المشرفة والأمانة يقوم مسؤول التطوع بتبلغ المتطوع الفردي أو الفريق التطوع ليبدء تنفيذ المبادرة.
- يقوم المتطوع الفردي أو الفريق بتسلیم المادة العلمیة لمسؤول التطوع قبل تقديم الدورة بمدة لا تقل عن أسبوع.



- يقوم مسؤول التطوع باعتماد المادة العلمية من قسم البرامج.
- وضع معايير لقبول المبادرات الفردية.

.4

خامسًا/ الدعم والإشراف

النشر والمشاركة في قنوات التواصل الاجتماعية

٥

السياسة

يتم نشر برامج الفريق التطوعي المقدمة خلال فترة الاتفاقية بين الفريق التطوعي واللجنة عن طريق قنوات التواصل الاجتماعية الخاصة باللجنة أولاً قبل نشرها في حسابات الفرق التطوعية

الإجراءات

- يقوم قائد الفريق التطوعي بمشاركة حسابات التواصل الاجتماعي الرسمية للفريق مع مسؤول التطوع عند توقيع الاتفاقيه
- يقوم مسؤول التطوع بمتابعة حسابات الفرق التطوعية
- في حال تم مخالفة هذه السياسة من قبل الفريق يقوم مسؤول التطوع بتطبيق الإجراءات اللازمة حسب لائحة المخالفات والإجراءات التأديبية (ملحق رقم ١٦)

التعديل باعتماد المجلس:

السياسة:

- يتم نشر برامج الفريق التطوعي المقدمة خلال فترة الاتفاقية بين الفريق التطوعي واللجنة عن طريق قنوات التواصل الاجتماعي الخاصة بالفرق التطوعية أولاً ثم نشرها في قنوات التواصل الاجتماعية الخاصة باللجنة.

يُضاف للإجراءات:

- لا ينشر أي محتوى إلا بموافقة مسؤول الإعلام والمدير التنفيذي باللجنة.
- في حال إقامة الفريق التطوعي بمبادرة فتحها تنشر في قنوات التواصل الاجتماعي الخاص بهم أولاً ومن ثم تقوم اللجنة بالريبوت.
- في حال تكليف اللجنة الفريق التطوعي بإقامة مبادرة من اللجنة فأنها تنشر في قنوات التواصل الاجتماعي الخاص باللجنة أولاً ومن ثم يقوم الفريق التطوعي بالريبوت.





.5

السياسة

٥,٦,٢

تعقد اللجنة اجتماعات دورية لمجلس الإدارة، وتتضمن هذه الاجتماعات مناقشة قضايا التطوع ومؤشر الأداء خلال تلك الاجتماعات

الإجراءات <

- تقوم اللجنة بتأهيل مسؤول التطوع وتمكينه لإدارة وحدة التطوع
- يقوم مسؤول التطوع بتزويد مدراء الإدارات الموازية بالمعارف والمهارات الازمة التي تمكّنهم من الإشراف على المتطوعين

يضاف لها باعتماد المجلس:

- حضور أعضاء مجلس الإدارة الاجتماع الربع السنوي الذي يتم فيه التعريف بالوحدة وتطويرها وانجازاتها.





سادساً/ التقدير والتكرير

السياسة

٦,١,١

تقوم اللجنة بتقدير جهود المتطوعين والفرق التطوعية ويساهم في ذلك جميع منسوبي المنظمة بكافة مستوياتهم الإدارية، كما تمنح المتطوعين شهادة توضح إنجازاتهم التطوعية التي قدموها كحد أدنى للتكرير

الإجراءات

- يقوم مسؤول التطوع عن طريق مسؤول الإعلام بنشر إسهامات وإنجازات المتطوعين على قنوات التواصل الاجتماعي والموقع الإلكتروني بشكل دوري
- يقوم مسؤول التطوع بالتعاون مع المدير التنفيذي ببناء نظام عادل وواضح لاحتساب نقاط المتطوعين وفق لائحة المحفزات (ملحق رقم ١٩)
- تقوم اللجنة بإقامة فعالية لتكرير المتطوعين في اليوم العالمي للتطوع
- يقوم مسؤول التطوع بالتعاون مع الإدارات الموازية بتكرير المتطوعين بطريقة تناسب مع دوافع المتطوعين
- تقدم اللجنة شهادات إجازة للمتطوعين وشهادات خبرة للمتطوعين عند الطلب وفق نموذج الشهادة (ملحق رقم ٢٠) ونموذج الإفادة (ملحق رقم ٢١)

التعديل باعتماد المجلس:

السياسة:

- تقوم اللجنة بتقدير جهود المتطوعين والفرق التطوعية ويساهم في ذلك جميع منسوبي المنظمة بكافة مستوياتهم الإدارية، كما تمنح المتطوعين شهادة شكر وتقدر توضيح إنجازاتهم التطوعية التي قدموها كحد أدنى للتكرير في اليوم العالمي للتطوع الموافق ٥ ديسمبر.

7. دراسة إضافة حافر للمتطوعين المتميزين بعدد شراكات مجتمعية مع الجهات الأخرى.

8. يتم تغيير ملحق رقم 20 ليتوافق مع التعديل في سياسة رقم (6,1,(1)).

9. إنشاء بند الفرص التطوعية.

10. وضع معايير للفرص العاجلة.

وقد تم الانتهاء من الاجتماع عند الساعة ٨:٥٠ مساءً وتم إقال المحضر والله ولي التوفيق.

نسمة مجلس الإدارة

أ. مها محمد الشهري

